



Violence Against Women

Dr. Samiee Jallab Mansi Al-Sahlani



Received: 5/6/2024

Revised: 9/7/2024

Accepted: 19/8/2024

Published online: 23/9/2024

* Corresponding author:

Email: samee.chelab@gmail.com

Citation: Al-Sahlani. S. (2024). *Violence Against Women. International Jordanian journal Aryam for humanities and social sciences; IJJA, 6(3).*

<https://doi.org/10.65811/636>

Copyright:

The Author (s) ©2024. This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0) license.

<https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>

International Jordanian journal
Aryam for humanities and social
sciences: [Issn Online 3006-7286](https://doi.org/10.65811/636)

Abstract: This study examines the forms of violence against women, particularly wives, from religious, social, and legal perspectives, highlighting the rights guaranteed to women by Islam and their protection from physical, psychological, and economic violence. The research also discusses the causes of violence (economic, social, and cultural) and its impacts on the family and society, emphasizing the role of organizations and educational institutions in reducing violence and promoting the protection and dignity of women.

Keywords: Violence against women, family, Islamic rights, protection, society.

العنف ضد المرأة

د. سميع جلاب منسي السهلاني

الملخص: يستعرض البحث مظاهر العنف ضد المرأة، خاصة الزوجة، من منظور ديني واجتماعي وقانوني، مع التركيز على الحقوق التي يكفلها الإسلام للمرأة وحمايتها من العنف الجسدي والنفسي والاقتصادي. كما يناقش البحث أسباب العنف (اقتصادية، اجتماعية، ثقافية) وآثاره على الأسرة والمجتمع، ويشير إلى دور المنظمات والهيئات الأكاديمية والتوعوية في الحد من هذه الظاهرة وتعزيز حماية المرأة وكرامتها.

الكلمات المفتاحية: العنف ضد المرأة، الأسرة، الحقوق الإسلامية، الحماية، المجتمع.

المقدمة

كّرم الله المرأة ورفع قدرها ومنزلتها، وأعطاه حقوقها على أكمل وأحكم وجه، ولم يعن أن تكون القوامة بيد الرجل أنّ له حق إهانتها أو ظلمها، وإنّما جعل له ذلك ليزود عنها، ويحيطها بقوته ، وينفق عليها، وليس له أن يتجاوز ذلك إلى القهر والجحود، كما احترم الإسلام شخصية المرأة، فهي مساوية للرجل في أهلية الوجوب والأداء، ومما حمى به الإسلام المرأة من العنف الجسدي أن حرّم قتلها في الحروب، وأنّ النبي عليه الصلاة والسلام غضب حين ضربت امرأة في عهده ، أما حمايتها من العنف النفسي أن جعل من مظاهر تكريمها عدم خدش مشاعرها وأحاسيسها، وحفظ كرامتها، وترك رميها بالعيوب .

يشير مفهوم العنف بصورة عامة الى عدة معاني، فعند سماع مفهوم العنف يتبادر الى الذهن استخدام الضغط أو القوة غير المشروعة طبقا للقوانين الإلهية أو غير مطابق للقانون، وقد يستخدم العنف بمعنى الإكراه، كما يصنف الى نوعين فردي وجماعي.

● يأخذ العنف عدة أشكال:

العنف الفظي أو جسدي أو جنسي: هو الاستخدام غير المشروع وبأساليب متعددة لإلحاق الأذى بالأشخاص وممتلكاتهم فقد يتضمن العقاب والاعتصاب والتدخل في حريات الآخرين كما انه هناك من عده بأنه فعل يظهر الانتقاص من كرامة الانسان واحترام الذات، ويتراوح ما بين الاهانة بالكلام وبين القتل والإيذاء بدنياً أو نفسياً.

* العنف لغويا: هو الخرق بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق، ويقال: عنفه تعنيفا، إذا لم يكن رفيقا في أمره وهو الشدة والمشقة، وكل ما في الرفق من الخير، ففي العنف من الشر مثله".

*بينما من منظور المفهوم الاجتماعي: فإنه "استخدام الضبط أو القوة استخداماً غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما".

* المنظور الفلسفي يشير بانه " مناقض للرفق، ومتوافق مع الشدة والغلظة والقسوة، والعنيف هو المتصف بالعنف، فكل فعل شديد يخالف طبيعة الشيء ويكون مفروضاً عليه من خارج فهو بمعنى ما فعل عنيف".

* الراي القانوني: فيعرفه بأنه الاستعمال غير القانوني لوسائل الإكراه المادية من اجل تحقيق أغراض شخصية أو جماعية.

*المفهوم السياسي: أشار بان بخصوص العنف الى مبدأ التميز والتفريق والتدمير والأضرار كافة والتي يكون غرضها واختيار أهدافها أو ضحاياها والظروف المحيطة بها وانجازها وآثارها ذات دلالات سياسية.

* وهناك من يعرف العنف بأنه: "الإكراه المادي الواقع على شخص لإجباره على سلوك أو التزام ما" وبعبارة أخرى هو سوء استعمال القوة، ويعني جملة الأذى والضرر الواقع على السلامة الجسدية

للشخص (قتل - ضرب - جرح)، او قد يستخدم العنف ضد الأشياء (تدمير - تخريب - إتلاف) حيث تفترض هذه المصطلحات نوعاً معيناً من العنف والعنف مرادف للشدة والقسوة". ما المعنى ان العنف يعارض ما جاء به الإعلان العالمي في المادة الثانية عشرة التي أشارت إلى أن " لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل.

الاسرة والمجتمع:

المفهوم اللغوي للأسرة:

الأسرة هي جماعة اجتماعية بيولوجية نظامية تتكون من رجل وامرأة (يقوم بينهما رابطة زواج مقررة) وأبنائهما، ومن أهم الوظائف التي تقوم بها هذه الجماعة هي ممارسة خصوصياتها وحرقاتها، وتهيئة المناخ الاجتماعي والثقافي للملائم لرعاية وتنشئة وتوجيه الأبناء.

المفهوم الاصطلاحي للأسرة: يعرفها علماء الاجتماع بأنها (بناء اجتماعي يتكون من جماعة من الناس الذين يرتبطون من خلال روابط الدم أو الزواج). تعد الأسرة من المؤسسات الاجتماعية ذات الأهمية الكبرى في حياة المجتمع كما تعد الوحدة الاجتماعية الأولى التي يحتك بها الطفل احتكاكاً مستمراً، وأنها المكان الأول الذي تنمو فيه أنماط التنشئة الاجتماعية التي تشكل الميلاد الثاني في حياة الطفل، أي تكوينه كشخصية اجتماعية ثقافية تنتمي الى مجتمع بعينه وتدين بثقافة بذاتها.

وتكمن مصادر العنف الاسري بما يلي:

الاسرة النووية: وتشمل (العنف بين الزوجين، العنف بين الوالدين والابناء، العنف بين الأبناء).

الاسرة المتعددة: يضاف اليها اقسام أخرى كمصادر العنف الاسري عندما تعيش الاسرة المتعددة في مسكن واحد وفي نطاق سكني ضيق مثل: (العنف بين زوجات الاخوان ، العنف بين اعمام والعمات وبين الاخوال او الخالات ، العنف بين أبناء العم او بنات الخالات والاخوال والعمات ، العنف المتداخل بين الأطراف المتفرقة) العنف بين خالات الاب وخالات الأبناء، او بين اعمام الام واخوال الأبناء وغيرها من الصور المتعددة ناهيك عن الصور التي تحدث بتداخل افراد من خارج الاسرة النووية او المتعددة التي كلما اتسعت تداخلاتهم اتسعت درجة تأثيراتهم على بروز وتفاقم العنف الاسري.

انواع العنف ضد المرأة:

المرأة هي انثى الانسان البالغة كما الرجل هو الذكر البالغ ، وحقيقة أن هذه المخلوقة الرقيقة تكون عاملة بالأنشطة الاقتصادية والإدارية والخدمية بمختلف انماطها ، او تكون غير عاملة في المجتمع بحسب تركيبها الديموغرافي(البيولوجي) وتكوينها الاجتماعي والاقتصادي ومستواها التعليمي (المكتسب) ، والعاملة هي التي تعمل خارج المنزل وتحصل على اجر مادي مقابل عملها ، وتقوم في نفس الوقت بأدوارها الأخرى في البيئة الاسرية وبيئة المجتمع فهي تؤدي دورها بدور (الزوجة ، والام ، إضافة الى دورها كعاملة وموظفة) وما الى ذلك من الأمور التي تتعلق بها وغير العاملة تكون ربة بيت .

تعرف الأمم المتحدة العنف الممارس ضد المرأة بأنه "أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة". العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر يعني سلوك منتهج ضمن علاقة معاشرة أو من قبل شريك سابق يتسبب في حدوث ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي، بما في ذلك الاعتداء الجسدي والعلاقات الجنسية القسرية والإيذاء النفسي وسلوكيات السيطرة. العنف الجنسي يعني، أي علاقة جنسية، أو محاولة للحصول على علاقة جنسية، أو أية تعليقات أو تمهيدات جنسية، أو أية أعمال ترمي إلى الاتجار بجنس الشخص أو أعمال موجهة ضد جنسه باستخدام الإكراه بتقرفها شخص آخر مهما كانت العلاقة القائمة بينهما وفي أي مكان.

أن العنف ضد المرأة ، لاسيما الزوجة تعد من اهم المشكلات الاجتماعية الحساسة والخطيرة التي يعني من المجتمع العالمي ، مما تلد هناك حاجة ملحة في إيجاد الحلول لما لها من انعكاساتها السلبية الخطيرة في النشأة الاسرية والاجتماعية والتي التي تؤدي في النهاية في اغلب الأحيان الى فقدتن حياة المرأة او بإصابتها بأمراض نفسية وحالات اكتئاب او عاهات جسدية كما ان للعنف ضد المرأة ، لاسيما الزوجة آثار نفسية على افراد الاسرة بشكل عام وعلى الأبناء بشكل خاص ، لاسيما العنف الذي يمارس بحق المرأة وخاصة المتزوجة اصبح موضع اهتمام الدول حتى اعتبر يوم (٢٥ تشرين الثاني) من كل عام اليوم العالمي للمناهضة العنف ضد المرأة ، فقد درج انصار حقوق المرأة على الاحتفال بهذا اليوم باعتباره يوما لمناهضة العنف ضد المرأة وقد وصف بهذا الوصف منذ مطلع ثمانينات القلان العشرين (١٩٨١)؛ وجاء استمد هذا التاريخ بسبب الاغتيال الوحشي في سنة ١٩٦١ للأخوات الثلاثة اللواتي كن ناشطات في جمهورية الدومنيك بناء على أوامر صدرت من قبل حاكم الدومينيك (روفائيل تروخيليو) الذي حكم الدومنيك (١٩٣٦-١٩٦١) . كما حدد اعلان ومنهاج عمل بكين بضرورة نبذ العنف ضد المرأة تفاعلات وتضامنا مع اليوم العالمي لمناهضة هذا النوع من العنف في احدى مجالات الاهتمام الاثني عشر الذي حددها اعلان ومنهاج عمل بكين. ويبدو ان العنف الي تواجهه المرأة في الوقت الحاضر ليس وليد الوضع الراهن، لاسيما ان مررنا بأنواع واشكاله كالاختطاف والاعتصاب، بل هو سلوك تراكمي متواصل نتيجة الظروف الاجتماعية والسياسية التي تمر بها العالم من تطوراتها من تجاذبات سياسية ومخططات همجية شاذة على الرغم من تزايد اعداد منظمات المجتمع الدولي والمجتمع المدني والمنظمات النسوية. والعنف الذي تتعرض له المرأة هو عنف قديم وازداد في الوقت الحاضر بكثرة وتتميز ظاهرة العنف بوجودها في جميع المجتمعات السكانية لكن تختلف بمستوياتها من مجتمع الى اخر بشدته وانواعه (الجسدي واللفظي والنفسي والاقتصادي، وهناك أنواع أخرى متفرقة) تبعاً لمستوى التقدم الحضاري في المجتمع سواء كان المجتمع متحضر كما في الدول المتقدمة والمتخلفة كبلدان العالم الثالث، ومن ضمنها الدول العربية وشرق اسيا وبعدها دول أمريكا الجنوبية. ويمكن توضيح ذلك بشيء من الاجاز بحسب الآتي:

• العنف البدني أو الجسدي:

ويقصد به هو السلوك العنيف الموجه نحو الذات أو الآخرين لإحداث الألم أو الأذى أو المعاناة للشخص، ومن أمثلة هذا النوع من العنف الضرب والدفع والركل... الخ. وهذا النوع من العنف يرافقه

غالباً نوبات من الغضب الشديد ويكون موجهاً ضد مصدر العنف والعدوان. وهو كذلك الاستخدام المتعمد للقوة المادية او المعنوية او التهديد باستخدامها ذات المرأة او ضد فرد في الأسرة يؤدي الى أذى جسدي. ويقع العنف الجسدي، اما بالضرب باليد او استخدام السلاح او التهديد به او الحرق والتشوية كذلك استخدام مهارات الملاكمة او الفنون القتالية واجبار الشريك على الحاق الأذى بنفسه او الانتحار والحرمان من الطعام والنوم، وقد يصل الى اقصى درجاته وهو القتل. فيتضمن العنف الجسدي ضد المرأة العديد من الأفعال التي يكون الهدف منها التسبب بالإيذاء الجسدي للمرأة، ما قد يتسبب في إصابة المرأة بجروح خطيرة في بعض الأحيان، أو قد يُسبب لها الموت، وتُظهر نتائج الدراسات الحديثة التي أُقيمت في مختلف أنحاء العالم أنّ هناك نسبة تتراوح بين ١٠ - ٦٠% من النساء قد تعرّضن للضرب أو الاعتداء الجسدي.

• العنف اللفظي:

كما يتضح من تسميته، فإن هذا النمط من العنف يكون باللفظ، فوسيلة العنف هنا الكلام وهو كالعنف البدني من حيث تأثيره على نفسية الشخص العنف. ويهدف هذا النوع من العنف الى التعدي على حقوق الآخرين بإيذائهم من خلال الكلام والألفاظ الغليظة النابية ضد المرأة وغالباً ما يسبق العنف اللفظي العنف الفعلي أو الجسدي. والعنف اللفظي مثل السخرية والتحرش اللفظي بها والشتم والقذف بالكلام وإطلاق الألقاب غير لائقة بحقها بحيث يشعرها بعدم الكفاءة ويقدر يشمل ايضاً التهديد اللفظي بالاعتداء او التعذيب بقصد إهانتها وتحقيرها.

• العنف النفسي:

يعد العنف النفسي من أشهر أنماط العنف الاسري خطورة وغموضاً على المجني عليه من حيث المفهوم كونه لا يترك اثار مادية على جسم المجني عليه نظراً لارتباطه بالمشاعر والاحاسيس الداخلية للإنسان التي يصعب إثباته وكشفه مما يترتب عليه ضرر إذا أراد المجني عليه اللجوء الى الجهات المختصة، وهذه النوع من العنف يتم من خلال الشتائم والسب والاهانة الجارحة. «شير العنف النفسي إلى أيّ سلوك يؤدّي إلى إحداث ضرر عاطفي للنساء، أو إعاقة النمو الصحي لهنّ أو لأحد أفراد أسرتهنّ، أو يؤدّي إلى التقليل من احترامهنّ لذاتهنّ، ويشمل هذا النوع من العنف العديد من السلوكيات؛ كالتشكيك في سلوك المرأة، ومراقبتها باستمرار، كما يشمل التقليل من قيمة المرأة الشخصية، والاستهزاء بها، أو استغلالها والتلاعب بها، أو حرمانها من الوصول إلى الموارد الاقتصادية، ويُسبب العنف النفسي واللفظي للمرأة آثاراً نفسية قصيرة وطويلة الأمد بنفس خطورة الآثار النفسية الناتجة عن تعرّض المرأة للعنف الجسدي، سواء كان العنف ناتجاً عن الإهانات، أو السب، أو الشتم، أو محاولات إخافة المرأة، أو عزلها، أو التحكّم بها، وقد يتبع العنف النفسي واللفظي في أغلب الأحيان عنفٌ جسديّ.

* العنف الاقتصادي:

هو تضيق مجال الإمكانيات ومصادرة الحريات الشخصية، ويعد(أمارتيا صن) الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد أن هناك نوعان من الحريات الإيجابية التي تخول للفرد ممارسة قدراته والحريات السلبية التي تتمثل في رفع الحواجز التي تمنع الفرد من استغلال الفرص المتاحة، والعنف الاقتصادي هو احد أنواع العنف الاسري الذي يمارسه الفرد ضد افراد الاسرة خاصة العنف ضد المرأة ويمكن في

استغلال المعنف اقتصادياً والسيطرة على ممتلكاته الشخصية والاستيلاء على دخلة وعدم تلبية الحاجات للشخص وخاصة ضد النساء الذي يؤدي الى حرمانها من المهر او التجاوز على حقها من الميراث وعدم الانفاق عليها وعدم كفاية النقود التي ينفقها عليها وهذا نفسه يطبق على الأبناء والوالدين.

إن إعطاء المرأة حقوقها المالية يساعدها على العيش برفاهية وراحة مع أطفالها، لكن التدخل غير المشروع في أمورها المالية لن يحقق لها ذلك، إذ يحدث العنف المالي عندما يُسيطر المسيء على أموال المرأة لمنعها من إنهاء علاقتها معه والحفاظ على سلطته وسيطرته عليها، وعادةً لا تترك المرأة هذا الشخص بسبب خوفها من عدم قدرتها على إعالة نفسها وإعالة أطفالها، ومن صور العنف المالي أيضاً منع المرأة من العمل بالقوة دون حق أو مبرر لذلك، أو مضايقتها أثناء عملها الرسمي، والاستحواذ على مالها، ومنعها من الوصول إلى الحسابات المصرفية، وقد يشتمل العنف المالي على إجبار المرأة على التسوّل للحصول على الأموال، والحرمان من الاحتياجات الأساسية التي تحتاج إليها؛ كالغذاء والملابس، وإتلاف ممتلكاتها كما يتضمن العنف المالي حرمان النساء من حقوقهنّ كالتعليم دون مبرر، والتحكّم في مقدار الرعاية الصحية والموارد المُقدّمة لهنّ .

* أسباب واثار العنف ضد المرأة

أولاً: الأسباب الاقتصادية واثارها: وتتمثل بـ (السكن المشترك هو ان يكون الزوج مع اهل زوجته او بالعكس، البطالة: تعد من أخطر الظواهر الاقتصادية والاجتماعية التي تؤدي الى ارتفاع معدلات الفقر والحرمان وحتى المرض النزاع على المصروفات يولد العنف بين الزوج والزوجة، قلة الانفاق على افراد اسرة الرجل من اهم الأسباب الاقتصادية التي تؤدي الى العنف الاسري، قرب الاسرة المتمكن اقتصاديا وفي حالة الانفاق على اسرته يكون ذلك الانفاق قليل لا يلائم العائلة.

ثانياً: الأسباب الثقافية والصحية واثارها: تتمثل بـ (دور الاعلام الذي يكون له تأثيرا كبيرا على المجتمع لما له لما تبثه وسائل الاعلام وقناة التلفاز ووسائل الاتصالات والتواصل الاجتماعية وبرامج التسلية او الترويح او اعلان او الاخبار او غير والتي تبث سموم العنف والعمل الاجرامي الذي يرتكب بحق المرأة، ولا يمكن تجاهل العادات والتقاليد وغياب ثقافة الحوار بين الزوج والزوجة وبين افراد الاسرة يؤدي الى ظهور المشاكل الاسرية من خلال عدم إعطاء الحق لكل شخص بالأسرة بإعطاء رايه من خلال التفاهم بحل نقاط الخلاف او تبادل الحديث مما يؤدي بالتالي الى التوتر ومن ثم حدوث حالة العنف . كما ان للحالة النفسية للفرد التي هي مجموعة الاحداث والمواقف والأفكار التي تدفع الشخص الى الشعور بالتوتر والقلق واحساسه بان الواجبات المطلوبة تفوق قدرته وامكانياته فيخرج من حالة التوازن والاستقرار النفسي الى حالة الغلظة والعصبية ومن ثم حدوث العنف مما يلحق الضرر بالزوجة ، عدم الانجاب ان وجود الطفل يزيد من الترابط بين الزوجين ويجعلهم في راحة نفسية ويشعرهم في المسؤولية تجاه أطفالهم ، لكن يؤد العنف اسري بين الزوجين في حالة عدم الانجاب من قبل الزوج باتجاه زوجته ويؤدي الى انهاء العلاقات الزوجية لان مجتمعنا لا يرحم الرجل الذي لا تنجب زوجته لذلك الاسرة معرضة للتفكك في أي لحظة .

ثالثا: الأسباب الاجتماعية واثارها:

تعد الأسباب الاجتماعية ذات اثر بارز في العلاقة الاسرية والعنف الاسري وهو مشكلة اجتماعية خطيرة أصلا تهدد كيان الاسرة ونسيجها الاجتماعي ، كما ان العوامل الاجتماعية ليست بقليلة الأثر عن العوامل الاقتصادية حتى جاءت لتعزز العنف الذي تتعرض له الاسرة .يمكن الوقوف على اهم الأسباب الاجتماعية المؤدية للعنف ضد المرأة الى (مشاكل عائلية نتيجة ضغوط الحياة التي تواجه الانسان يوميا سواء في البيت او العمل او الشارع وهذه المشكلات تولد اضطرابات لدى الفرد وبدورها تنعكس على تصرفات الزوج داخل اسرته ومع المرأة ، كذلك عدم التفاهم بين الرجل والمرأة من المشاكل الاجتماعية التي تهدد نسيج الاسرة وكيانها حيث يؤدي أحيانا الى الطلاق او موت احدهما نتيجة للمشاكل العائلية وهذا بدوره ينعكس على افراد الاسرة مع الأبناء أيضا ، ولا ننسى تعدد الزوجات وهذا السبب من الزواج يؤثر على الاسرة من عنف فقد يقضي الى جعل محيط الاسرة ميدان للخلافات بحكم المشاكل بين الزوجات التي تدفع الزوج للاشتراك فيها ، وصولا الى ظاهرة تعاطي المخدرات يمثل عبء على الاسرة من خلال السيطرة على مدخراتها المادية والمعنوية وعند رفضهم الى ازواجهم يتجه الزوج الى زوجته الى شتى أنواع العنف ضدها ، ويمكن ان نعد الإهمال واللامبالاة ضد المرأة الى قتل كل شي جميل والاصابة بمرض نفسي وما الى ذلك .

رابعا: الأسباب الاخرى واثارها:

تتمثل ب(عدم القدرة على حل المشكلات الحياة اليومية التي تذهب بالأسر الى المجهول، التنشئة الاسرية غيلا الصحيحة والتي تحول الفرد من كائن اجتماعي الى كائن غير متفهم وصعوبة التغير من سلوكه وعدم إدراك للتميز، وهنا لا يمكن تجاهل ضعف الوازع الديني او قلته من اهم الأسباب التي تساهم في ازدياد حالات العنف بصورة عامة وضد المرأة بصورة خاصة مما يؤثر على نفسية الانسان.

نخلص من ذلك ان العنف ضد المرأة يعد من بين أخطر أنواع العنف بسبب ما يترتب عليه من اثار سلبية قد تؤدي الى هدم كيان الاسرة بالكامل وضياح اسر بالكامل وتخلق حالة من التشويش والاضطراب فكريا ونفسيا وحتى عقائديا مما يخلق حالة من التفكك الاسري الذي هو من الأكثر المشاكل التي تواجه الاسرة والمجتمع نتيجة التوتر والتصدع الذي يطرا على الاسرة وبالتالي يؤدي الى انهيار الاسرة بالكامل وينتشر هذا النوع في البيئة الحضرية أكثر رمن البيئة الريفية. انتشار حالات الطلاق وانهاء العلاقة بين الزوجين الى الابد ، اذ جعلت منه ضرورة اجتماعية لإنهاء الخلافات الاسرية فالعنف بكافة اشكاله الذي تتعرض له المرأة لاسيما الزوجة كان السبب الرئيس لمعظم حالات الطلاق في كثير من دول العالم وهو السبيل للتخلص من معاناة المستمرة ، كذلك ينعكس العنف ضد المرأة الى اهمال الأطفال مما يؤثر على أوضاعهم النفسية والصحية وتسربهم من المدارس ، فضلا عن الانحراف والاثار النفسية التي تلحق بهم ، عدم الشعور بالاطمئنان داخل السرة يولد كثير من المشاكل داخل الاسرة وهذا يؤثر بدوره على المجتمع ، كذلك خيبة الامل في الحياة التي تنشأ في الحياة نتيجة الإحباط والإحباط ينشأ من مقاومة لتنفيذ رغبة الفرد بسبب عائق ما ، وصولا الى انعكاس هذه الظاهرة الى انتشار ظاهرة عمالة الأطفال (Child Employment) وأطفال الشوارع (Street Kids) إذ أن كلتا

المشكلتين قد تنطلقان من أسباب اقتصادية واجتماعية ، الذين يهربون من أسرهم ولا يعودون اليها بعد ذلك ويعمل أغلبهم اعمالاً لا يجيزها القانون كالسرقة أو الترويج للمخدرات أو نقلها أو في التسول.

ومن خلال هذه المقالة التي توصي بالآتي:

- تعزيز دعم المنظمات التي تهتم بشؤون المرأة وحقوق الانسان وتقديم الدعم بكافة اشكاله لتؤدي دوره بشكل فعال، وتفعيل دور الأنظمة الرقابية في متابعة الاعتداءات التي تحصل داخل الاسرة من اجل ردع تلك الظاهرة وتحجب دورها في المجتمع.
- الحث على التوعية المجتمعية لكافة افراد المجتمع من اجل تجنب ظاهرة العنف الاسري بصورة عامة والعنف ضد المرأة بشكل خاص.

ان يكون للمؤسسات الاكاديمية دور فعال ومؤثر وحازم في حل المشكلات التي تحدث في المجتمع من خلال تطوير البرامج التعليمية لتشمل كافة فئات المجتمع ولا تقتصر على الطلبة، وانما تكون شاملة لكافة افراد المجتمع مثلاً ان تكون هناك محاضرات أسبوعية تخصص لتناقش المشكلات الاسرية ووضع سبل الى معالجتها وكيفية التعامل معها

Refernces

- Abdel-Aziz, N. H. (1996). *Ishkaliyyat al-qira'a wa al-ta'wil* [The Problematic of Reading and Mechanisms of Interpretation]. Beirut, Lebanon: Al-Markaz Al-Thaqafi Al-Arabi.
- Abdel-Aziz, N. H. (1995). *Al-nass wa al-sulta wa al-haqiqa* [Text, Authority, and Truth]. Casablanca, Morocco: Al-Markaz Al-Thaqafi Al-Arabi.
- Abdel-Aziz, N. H. (2004). *Dairat al-khawf: Qira'a fi khitab al-mar'a* [The Circle of Fear: A Reading of Women's Discourse]. Casablanca, Morocco: Al-Markaz Al-Thaqafi Al-Arabi.
- Abdel-Aziz, N. H. (2007). *Al-Imam Al-Shafi'i wa ta'sis al-ideology al-wustiya fi al-Islam* [Imam Al-Shafi'i and the Establishment of the Moderate Ideology in Islam]. Casablanca, Morocco: Al-Markaz Al-Thaqafi Al-Arabi.
- Abdel-Aziz, N. H. (1990). *Mafhum al-nass: Dirasah fi 'ulum al-Qur'an* [The Concept of Text: A Study in Qur'anic Sciences]. Cairo, Egypt: Al-Hay'a Al-'Ammah lil-Kitab.
- Abdel-Aziz, N. H. (2003). *Naqd al-khitab al-dini* [Critique of Religious Discourse]. Cairo, Egypt: Dar Ibn Sina.
- International Labour Organization. (2019). *Violence against women at work*. Geneva, Switzerland: ILO.
- United Nations. (1993). *Declaration on the elimination of violence against women*. New York, NY: United Nations.
- World Health Organization. (2012). *Understanding and addressing violence against women: Intimate partner violence*. Geneva, Switzerland: WHO.
- Al-Zarkashi, A. (1988). *Al-Burhan fi 'ulum al-Qur'an* [The Proof in Qur'anic Sciences]. Beirut, Lebanon: Dar Al-Jeel.
- Al-Raf'i, M. S. (n.d.). *Ijaz al-Qur'an wa al-balagha al-nabawiya* [The Miracle of the Qur'an and the Prophetic Eloquence]. Cairo, Egypt: Al-Maktaba Al-Tawfiqiya.
- Sakowitz, N., & Bennett, T. (2010). *Mafateeh istilahiya jadida: Ma'jam mustalahat al-thaqafa wa al-mujtama'* [New Terminological Keys: Dictionary of Cultural and Social Terms] (S. Al-Ghanmi, Trans.). Beirut, Lebanon: Center for Arab Unity Studies.
- Amartya, S. (1999). *Development as freedom*. New York, NY: Knopf.